

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-92282

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-92282-2022)

في الدعوى المقامة

من/ المكلف	المستأنفة
سجل تجاري رقم (...), رقم مميز (...)	
ضد/ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك	المستأنف ضده

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:
إنه في يوم الأربعاء بتاريخ 2023/08/30م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المُشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) وتاريخ 1444/02/26هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كلٍّ من:

الدكتور/...	رئيساً
الدكتور/...	عضواً
الأستاذ/...	عضواً

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ: 2022/01/25م، من/ ...، هوية وطنية رقم (...). بصفته الممثل النظامي للشركة المستأنفة بموجب السجل التجاري، على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الدمام ذي الرقم (IZD-2021-1840) الصادر في الدعوى رقم (Z-45552-2021) المتعلقة بالربط الزكوي لعام 2018م، في الدعوى المقامة من المستأنفة في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

"عدم قبول الدعوى المقامة من المدعية/ ... (سجل تجاري رقم ...) ضد المدعى عليها/ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، من الناحية الشكلية."

وحيث لم يلقَ هذا القرار قبولا لدى المكلف (...), تقدم بلائحة استئناف تضمنت ما ملخصه الآتي:

إذ تعترض المكلفة على قرار دائرة الفصل محل الطعن، فإنها تدّعي بأنه فيما يتعلق بالاعتراض على بند تقديم الاعتراض خلال المدة النظامية، فأوضحت المكلفة بأنها تقدمت بالاعتراض بتاريخ 2020/10/21م وذلك عبر إيميل موجه للهيئة لتعذر رفعه عن طريق البوابة، إذ أنها تلزم بتحديث بيانات الشركة قبل القيام بأي إجراء، وأفادت المكلفة من أن الشركة تحت التصفية ولتعذر تحديث البيانات في الزمت المحدد، وبعد تواصلها مع خدمة العملاء، فقد تم توجيهها بإرسال الاعتراض عبر الإيميل وذلك حفظاً للحقوق، وأفادت المكلفة بأنه بعد قيامها بتحديث البيانات تقدمت بالاعتراض بتاريخ 2021/01/05م، وصدر رفض الهيئة للاعتراض بتاريخ 2021/03/04م، وعليه تطالب المكلفة بنقض قرار دائرة الفصل محل الطعن لما تقدّم من أسباب.

وفي يوم الأربعاء بتاريخ 2023/08/30م، عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل جلساتها بحضور أعضائها المدونة أسمائهم في المحضر، وذلك عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم: (2) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية الصادرة بالأمر الملكي رقم: (26040) وتاريخ: 04/ 21/ 1441هـ؛ وبعد الاطلاع على طلب الاستئناف، وعلى المذكرات المقدمة، وما احتواه ملف القضية من أوراق ومستندات، وبعد المداولة، وحيث إن الدعوى مهيأة للفصل فيها بحالتها الراهنة، فإن الدائرة تقرر قفل باب المرافعة وحجز القضية للفصل فيها.

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من المكلف تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقديمه من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

وفي الموضوع، وبالاطلاع على ملف الدعوى، وعلى قرار الفصل الصادر بشأن الاعتراض على الربط الزكوي لعام 2018م، والقاضي بعدم قبول الدعوى من الناحية الشكلية، فتبين أن المكلفة قدمت اعتراضها أمام الهيئة خلال المدة النظامية بتاريخ 2021/10/21م، وذلك عبر إيميل موجه للهيئة مسبباً في ذلك عدم قدرتها على تقديم الاعتراض عن طريق البوابة الرسمية للهيئة، وذلك يعود إلى تحديث بيانات الشركة، حيث كانت المكلفة حينها تحت التصفية، الأمر الذي تنتهي معه الدائرة إلى قبول استئناف المكلفة شكلاً، وإعادة الدعوى إلى دائرة الفصل للنظر فيها موضوعاً.

وبناء على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

منطوق القرار

أولاً: ... ، سجل تجاري رقم (...)، رقم مميز (...) على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الدمام ذي الرقم (IZD-2021-1840) الصادر في الدعوى رقم (Z-45552-2021) المتعلقة بالربط الزكوي لعام 2018م.

ثانياً: وفي الموضوع:

إعادة الدعوى لدائرة الفصل للنظر فيها موضوعاً، وذلك وفقاً للأسباب والحيثيات الواردة في هذا القرار.

ويعتبر هذا القرار نهائياً وفقاً لأحكام المادة السابعة والأربعون والثامنة والأربعون من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية.

عضو

عضو

الدكتور/ ...

الأستاذ/ ...

رئيس الدائرة

الدكتور/ ...